الذكوات البيض

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب{عليه السلام}

شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها

موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}

من الدراري المضيئة

{در النجف}فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزهاعن الأرض.وفي رواية إنّها موضع خلوته أو إنّها موضع عبادته وفي رواية أخرى في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام}قال: قلت:يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟ قال:يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

No.:
Date:

الرقم:
التاريخ:

ديوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيض

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة الى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ٢٠٢١/ ١٢/٢٨ والملحق بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ ، والمتضمن أستحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على أستحداث المجلة.

... مع وافر التقدير

أ.م.د. حسين صالح حسن
المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة
٢٠٢٢/١/١٧

نسخة منه الى:
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والترجمة / مع الأوليات.
- الصادرة.

مهند ابراهيم
١٠ / كانون الثاني

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي – دائرة البحث والتطوير – القسم الأيمن – المجمع الثربوي – الطابق السادس

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير
المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم
المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تُعدّ مجلة الذكوات البيض مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٧)
السنة الثالثة المجلد الأول
جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥م

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ تشرين الأول ٢٠٢٥ م
رقم الإيداع في دار الكتب والو ثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير
أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير
حسين علي محمد حسن الحسني

هيأة التحرير
أ.د. عبد الرضا بهية داود
أ.د. حسن منديل العكيلي
أ.د.نضال حنش الساعدى
أ.د. حميد جاسم عبود الغرابي
أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع
أ.م.د. عقيل عباس الريكان
أ.م.د. أحمد حسين حيال
أ.م .د. صفاء عبدالله برهان
م.د.موفق صبرى الساعدى
م.د.طارق عودة مرى
م.د. نوزاد صفر بخش

هيأة التحرير من خارج العراق
أ.د.نور الدين أبو لحية / الجزائر
أ.د. جمال شلبي/ الاردن
أ.د. محمد خاقانى / إيران
أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ – تشرين الأول ٢٠٢٥ م

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦هـ - تشرين الأول ٢٠٢٥م

العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد /باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق(١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني

إيميل

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

دليل المؤلف .....

١–أن يتسم البحث بالأصالة والجدّة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.

٢– أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:

أ. عنوان البحث باللغة العربية .

ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.

ت . بريد الباحث الإلكتروني.

ث . ملخصان: أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.

ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.

٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام(office Word) ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزَّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.

٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).

٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصغة APA

٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.

٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:

أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.

ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)

أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .

٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام الأكتروني(تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .

١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم،والمسافة بين الأسطر (١) .

١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضّل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.

١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولهِ إلى هيأةِ التحرير.

١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ مُعدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.

١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.

١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قُبلت أم لم تُقبل.

١٦–تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.

١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.

١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.

١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.

٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

٢١–ترسل البحوث إلى مقر المجلة – دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد – باب المعظم)

أو البريد الإلكترونيّ:(hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة

٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

محتوى العدد (١٧) المجلد الأول

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	البعدُ النفسيّ للدّين عِنْدَ سيجيموند فرويد (١٨٥٦-١٩٣٩م)	أ.م.د. إخلاص جواد علي مير	٨
٢	إستراتيجية الدولة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في العراق	أ. د. حمزة محمود شمخي	٢٦
٣	أدوات تحقيق العدالة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي	أ.م. د. أحمد وسام الدين قوام	٤٠
٤	البنية السردية في رواية (ردني إليك)لأحمد آل حمدان	أ. م. د. سهاد ساعد صاحب	٥٠
٥	من النشوء الكوني الى تعددية العوالم: تأملات فلسفية حدود العلم وامكانات الوعي	أ. م. د. أكرم مطلك محمد	٦٢
٦	حركة المقاومة الاسلامية حماس النشأة والتطور دراسة تاريخية وسياسية	أ.م.د. وداد جابر غازي	٨٢
٧	أثر أنموذج ADI في تحصيل مادة الاجتماعيات عند طالبات الصف الثالث المتوسط وتنمية تفكيرهن الاحاطي	م. د. ميسون محمد علي	١٠٢
٨	التنوع البيولوجي في النص القرآني: دراسة مقارنة بين المفهوم الديني العلمي	م.د.نضال حسين عبد الرشيد	١١٦
٩	لغة الحوار عند الرسل والانبياء	م.د. فاطمة جبار كريم	١٢٨
١٠	مشروعية النقد البنيوي في دراسة النص القرآني بين إمكانات التحليل ومحاذير التطبيق	م. د. كريم سوادي معين	١٤٦
١١	البعد العقدي في الزرادشتية والكاكائية دراسة مقارنة في النشأة والعقيدة والتأثير	م. د. أيمن عبد الكريم علي م. د. بلال محمد عباس مسهر	١٥٢
١٢	التسول بين الشريعة الإسلامية والقانون العراقي واثره في المجتمع	م. د. وسام مخلف محمد	١٦٨
١٣	أطر المعالجة الإعلامية للعلاقات العراقية السورية في القنوات الفضائية العراقية دراسة تحليلية مقارنة بين قناة الشرقية والعراقية	م. د. محمد داود سلمان	١٧٨
١٤	آراء الامام ابو علي السنجي الاصولية في كتاب البحر المحيط في اصول الفقه في الأدلة المتفق عليها دراسة مقارنة	م. د. قتيبة خالد صبار	١٩٤
١٥	تطبيق المنهج العرفاني للسيد حيدر الآملي على النص القرآني	الباحثة: رنا عبد الكريم الرديني أ. د. نظلة أحمد الجبوري	٢٠٦
١٦	المنهج الوظيفي في اللغة العربية المعارف أُنموذجًا	م. م. زيد كريم جاسم م. م. أنس حميد مجيد	٢١٦
١٧	فلسفة العقل عند مفكري الإسلام في القرن الرابع الهجري «ابن سينا» أُنموذجاً	الباحثة:نبأ غازي عبد المحسن	٢٣٢
١٨	التحول في صناعة المحتوى الإعلامي عبر وسائل التواصل في ظل صعود أدوات الذكاء الاصطناعي	م.م. عمر إبراهيم أحمد	٢٤٦
١٩	التطرف الفكري وانعكاساته في الاعمال التشكيلية لطلبة قسم التربية الفنية	م. م. ربى ابراهيم نعمه	٢٦٤
٢٠	TranslatingEmotionallyChargedLanguage in Arabic ress Reports intoEnglish:AFunctionalTranslationApproach	Sarah Abdul Salam Abdullah	٢٨٠
٢١	المسؤولية الجزائية عن جرائم المستهلك	م. م. زهراء عبد الهادي	٢٩٨
٢٢	دور الاعلام التربوي في محاربة الشائعات المجتمعية من وجهة نظر الهيئات التعليمية والتدريسية	م. م. فاطمة مهدي احمد م. م. شفاء سلام حميد	٣١٤
٢٣	المسؤولية القانونية للأضرار البيئية للنفط	الباحثة: حلا محمد ابراهيم	٣٣٠
٢٤	تمثيل صورة المرأة في وسائل الإعلام السمعية البصرية دراسة تحليلية في برامج تلفزيونية وإذاعية مختارة	الباحثة: رحمة علي حسين	٣٤٠
٢٥	الحملات الاعلامية الرقميةفي تعزيز الوعي بقضايا المجتمع	الباحثة: زينب علي جمعة	٣٥٤

فصلية مُحكَمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥م

أدوات تحقيق العدالة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي

أ.م. د. أحمد وسام الدين قوام
جامعة سامراء/ كلية العلوم الإسلامية

فصلية مُحكَمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥م

المستخلص:
يُعَدُّ تحقيق العدالة من المرتكزات الأساسية التي يرتكز عليها الاقتصاد الاسلامي، وجعلتها الشريعة الاسلامية أساساً لاستقرار المجتمعات وتحقيق التوازن بين أفرادها، وقد اهتم الاسلام بتنظيم الجوانب الاقتصادية في حياة الانسان بما يضمن حقوق الجميع.
إذ شكل تحقيق العدالة إطارًا شرعيًا فريدًا يميّز الاقتصاد الإسلامي عن نظيره التقليدي. يهدف البحث الى استعراض مفهوم العدالة الاقتصادية في الإسلام، وبيان أسسها وأدواتها، مع مقارنة تطبيقاتها بالنظم الاقتصادية الأخرى؛ سعيا لإبراز التفوق الأخلاقي والعملي للنظام الاقتصادي الاسلامي في معالجة قضايا الفقر والظلم والتفاوت الاجتماعي.
تناول البحث مفهوم العدالة في الاقتصاد الإسلامي، وأدوات تحقيق العدالة، وأكد البحث على أنَّ الاسلام قدَّم تصوراً كاملاً وشاملاً للعدالة الاقتصادية إذ يجمع بين القيم الروحية والمبادئ العملية، مما يستدعي تسليط الضوء على هذا المفهوم؛ لفهم أسسه وتطبيقاته وأدواته، مقارنة بالأنظمة الاقتصادية الأخرى، وتوضيح دوره في معالجة قضايا الفقر والتفاوت الاقتصادي، وتحقيق التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: العدالة الاقتصادية، الاقتصاد الإسلامي .

Abstract:
Achieving justice is one of the fundamental pillars upon which Islamic economics is based. Islamic law has made it a basis for the stability of societies and achieving balance among their members. Islam has focused on regulating the economic aspects of human life in a way that guarantees the rights of all.
Achieving justice constitutes a unique legal framework that distinguishes Islamic economics from its traditional counterpart. This research aims to review the concept of economic justice in Islam, explain its foundations and tools, and compare its applications to other economic systems. This research seeks to highlight the moral and practical superiority of the Islamic economic system in addressing issues of poverty, injustice, and social inequality. The research addressed the concept of justice in Islamic economics and the tools for achieving justice. It emphasized that Islam offers a comprehensive and complete vision of economic justice, combining spiritual values with practical principles. This calls for shedding light on this concept to understand its foundations, applications, and tools in comparison to other economic systems, and to clarify its role in addressing issues of poverty and economic inequality and achieving sustainable development.

Keywords: Economic Justice, Islamic Economics .

المقدمة:
الحمد لله الذي أمر بالعدل والإحسان، وجعل العدل ميزان لتقويم حياة الإنسان، ونهى عن الجور والطغيان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.
إنَّ العدالة الاقتصادية تعد من القيم العظيمة التي أقرها الإسلام، وجعلها أساساً لاستقرار المجتمعات وتحقيق التوازن بين أفرادها، وقد اهتم الاسلام بتنظيم الجوانب الاقتصادية في حياة الانسان بما يضمن حقوق الجميع، ويمنع الظلم

والربا.

أهداف البحث: يهدف البحث الى استعراض مفهوم العدالة الاقتصادية في الإسلام، وبيان أسسها وأدواتها، مع مقارنة تطبيقاتها بالنظم الاقتصادية الأخرى؛ سعيا لإبراز التفوق الأخلاقي والعملي للنظام الاقتصادي الاسلامي في معالجة قضايا الفقر والظلم والتفاوت الاجتماعي.

أسباب اختيار العنوان: تم اختيار عنوان البحث (أدوات تحقيق مفهوم العدالة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي) نظراً للأهمية البالغة التي تحتلها العدالة الاقتصادية كركيزة أساسية في بناء المجتمعات واستقرارها، كما أنَّ الاسلام قدَّم تصوراً كاملاً وشاملاً للعدالة الاقتصادية إذ يجمع بين القيم الروحية والمبادئ العملية، مما يستدعي تسليط الضوء على هذا المفهوم؛ لفهم أسسه وتطبيقاته وأدواته، مقارنة بالأنظمة الاقتصادية الأخرى، وتوضيح دوره في معالجة قضايا الفقر والتفاوت الاقتصادي، وتحقيق التنمية المستدامة.

أهمية موضوع البحث: تكمن في تسليط الضوء على مفهوم العدالة الاقتصادية في الإسلام، كأحد المبادئ الأساسية التي تهدف الى تحقيق التوازن والاستقرار في المجتمع، ويعالج البحث القضايا الاقتصادية من منظور إسلامي، مثل التفاوت في توزيع الثروات، وحفظ الحقوق، مما يجعله مرجعاً لفهم كيفية التنمية المستدامة، والعدالة الاجتماعية، كما يبرز البحث دور الاقتصاد الاسلامي كبديل للأنظمة الاقتصادية الأخرى موضحاً قيمه الروحية والمادية، التي تعزز من تحقيق القيم الاخلاقية في المعاملات الاقتصادية.

الدراسات السابقة:

١ – أثر العدالة الاقتصادية في تحقيق التنمية: للدكتور خلف سلمان صالح النمري، والذي ركز على العلاقة بين تطبيق العدالة الاقتصادية والتنمية الاجتماعية.

٢ – القيم الدينية والاخلاقية ودورها في الازدهار الاقتصادي: حامد محمود مرسي، والذي بَيَّنَ دور القيم الاسلامية في تحقيق الرخاء الاقتصادي.

منهج البحث: تم تقسيم البحث الى مبحثين ويشتمل كل مبحث على مطالب، وفق التفصيل الاتي:

المبحث الأول: (مفهوم العدالة الاقتصادية وأهميتها وأسسها): وفيه ثلاثة مطالب، المطلب الأول: (مفهوم العدالة) المطلب الثاني: (أهمية العدالة الاقتصادية) المطلب الثالث: (أسس العدالة الاقتصادية). المبحث الثاني (أدوات تحقيق العدالة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي) وفيه مطلبين: المطلب الأول: (الزكاة ودورها في تحقيق العدالة الاقتصادية) والمطلب الثاني: (دور تحريم الربا والغش في تحقيق العدالة الاقتصادية) ثم الخاتمة فقائمة المصادر والمراجع.

المبحث الأول:

مفهوم العدالة الاقتصادية وأهميتها وأسسها:

المطلب الأول: مفهوم العدالة:

الفرع الأول: تعريف العدالة لغةً واصطلاحاً:

أولاً: العدالة لغة: صفة توجب مراعاتها الاحتراز عما يخل بالمروءة عادة، والعدل من الناس المرضي المستوي الطريقة، واصل (عدل) يدل على استواء (ابن فارس، ١٩٧٢، ٤/٢٤٦، الفيومي، ١٩٩٤، ٢/٢٥٠).

ثانياً: العدالة اصطلاحاً: هي (تأتي بمعنى الوثيقة والشهادة وضد الاضطهاد، والانصاف، وإحقاق الحق، وتأتي في معاني معارضة القهر والاستبداد، وبمعنى القسط، وأمر بين الافراط والتفريط، والمساواة في المكافأة على الخير والشر، والقضاوة بالحق) (الجرجاني، ١٩٨٣، ص١٤٧).

أو هي: المساواة والانصاف والاعتدال، وهي أمر بين التطرف والافراط، وضد الظلم والاضطهاد، والتناسق والملائمة، والاستقرار وثبات الطريق، والاستقامة في طريق الحق بتجنب ما هو محظور في دينه (محمدي، ٢٠٢٢، ص٦١٥).

إذاً فالعدالة الاقتصادية تعد الباب الأوسع للعدالة بكل معانيها، وقد يطلق اليوم مصطلح العدالة الاجتماعية بدل العدالة الاقتصادية، ولا ضير في ذلك؛ لأن علمي الاقتصاد والاجتماع متداخلتين.

الفرع الثاني: مفهوم العدل في الاقتصاد الإسلامي:

إنَّ مفهوم العدل يكون بعدم بخس الناس أشيائهم، وجهدهم، وحصولهم على عائد مناسب لعملهم، وممتلكاتهم، دون مماطلة أو مساومة، وفق حاجاتهم الواقعية المرتبطة بسنهم وجنسهم ونوعية عملهم، كما يعني منع الظلم والضرر بأنواعه المادية والنفسية والاقتصادية، سواء على مستوى الفرد أو جماعة في المجتمع الواحد (النمري، ٢٠٠٥، ص٧٤).

إنَّ العدل يكون في الأموال بإعطاء الحقوق الواجبة فيها واستثمارها فيما ينفع الناس، والانتفاع فيما يحقق المصلحة الشرعية من مقاصد الشرع حسب مستوياتها، ويحقق الحد الأمثل من التكافؤ من الإنتاج والتوزيع للسلع والخدمات بآلية تحقق الإشباع لجميع الأفراد، والإنصاف في توزيع الدخل والثروة، بعيداً عن التأثير السلبي على حوافز العمل، وبعيداً أيضاً عن خاصية الإدخار والاستثمار؛ لأنها تكون من إنجازات الفرد وحده، ولابد من التفريق بينه وبين غيره – من الأفراد– فقط من هذا المجال.

إنَّ العدالة الاقتصادية التي تتمثل في تحقيق الحد الأمثل للعدالة، والذي يكون بإنتاج وتوزيع السلع والخدمات بطريقه تشبع اشباعاً كافياً جميع الأفراد، وتوفر توزيعاً منصفاً للدخل والثروة، دون أن تؤثر تأثيراً سلبياً على حوافز العمل والإدخار والإستثمار وروح المبادرة في مجال الاعمال (شابرا، ١٩٩٦، ص٧٠٥).

المطلب الثاني

أهمية العدالة الاقتصادية

تعد العدالة من أعظم القيم التي أقرها الإسلام في جميع المعاملات الاقتصادية، فقد جعل القرآن الكريم الهدف والغاية من رسالات الأنبياء هو تحقيق العدل، وهو ما يعرف بالقسط، وتعتبر فحوى العدالة مشتقة من اسم من أسماء الله تعالى الحسنى (البيهقي، ١٩٩٣، ١٩٨/١)، في حين يعد الظلم والجور عكس العدل، وقد حرَّمه الله تعالى على نفسه، كما حرمه على عباده.

وأنَّ يحب الله المقسطين ويكره الظالمين، جاء في القرآن الكريم قوله تعالى: چ ى ى چ(سورة هود، من الآية، ١٨). أي: فكانوا بالغين غاية الظُّلمِ حتى قد يُسأَلُ عن وجود فريق أَظلم منهم سؤال إنكار يؤول إلى معنى النفي، أي لا أحد أظلم (ابن عاشور، ١٩٨٤، ٣٢/١٢).

لذلك حرم الاسلام جميع المعاملات التي تنطوي على ظلم، وفرض ضرورة وجود العدالة المحكمة في كل تعامل أو تعاقد.

إنَّ الشريعة الإسلامية تناولت جميع الجوانب في حياة الانسان، ومنها الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، قد أرست الشريعة القواعد والأسس الواضحة في الاقتصاد؛ لتضمن تحقيق العدالة الاقتصادية والإجتماعية في جميع المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية.

في المجال الاقتصادي الإسلام فرض تكافؤ الفرص الاقتصادية لجميع الأفراد دون تمييز بين جنس وآخر، او طبقة دون أخرى، أو لون أو عرق أو دين؛ لتحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع؛ لإيجاد التنمية الاجتماعية الشاملة، وحرم سلب حقوق الفرد واضافتها الى الآخرين؛ لأنه يؤدي الى سوء توزيع الثروات، وحرم التعسف في استعمال الحقوق؛ لأنَّ التعسف هو الطريق البشع للاستغلال (عبد الحميد، ١٩٨٩، ٤٦/١).

وقد أمر الله تعالى بالعدل بآية واضحة وصريحة، وهي قوله تعالى:(إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)(سورة النحل، الآية ٩٠).

لقد بنى الإسلام أسس النظام الاقتصادي بطريقة قويمة ورصينة من منطلق الآية القرآنية آنفة الذكر، فأمرنا سبحانه

وتعالى بالعدل في كل شيء، لتحقيق المساواة وتثبيت الحقوق، وتكافؤ الفرص، والمساواة في حق التملك وحماية الملكية، وإقرار نظام المواريث، والمساواة في حق العمل والتجارة، بعيداً عن الاستغلال والجور، متمسكين نظام التكافل الاجتماعي ونظام اقتصادي قائم على الأخلاق، لتحقيق الرفاه للمجتمع (مرسي، ٢٠١١، ص١٣٨، عبد الحميد، ١٩٨٩، ١/٤٦).

المطلب الثالث:

اسس العدالة الاقتصادية

لا شك بأن في الإسلام منهجاً واضحاً يكفل تحقيق العدالة الإجتماعية والاقتصادية بين أفراد المجتمع، ومن أبرزها ما يأتي:

أولاً: العدالة في التوزيع: تركز العدالة في التوزيع على كيفية توزيع الموارد في المجتمع على الأفراد المحتاجين، مما يعزز الحماية الاجتماعية والقانونية لحقوقهم، إنَّ العدالة الاجتماعية تؤكد على أهمية تعاون الأفراد في الجماعة؛ لتحقيق الفائدة المتبادلة، حيث تفرض الجماعة واجبات على الأفراد لصالح المجتمع ككل (هاشم، ٢٠٠٥، ص١١٣).

وتشمل العدالة في التوزيع على نوعين من المساواة، وهما:

١. المساواة النسبية أو شبه المطلقة: وتكون فيما يتعلق بإشباع الحاجات الأساسية وفقاً لحد الكفاية في الظروف الطبيعيةالمستقرة.

٢. المساواة المطلقة في تحقيق حد الكفاف، خلال الأزمات الاقتصادية وغير الطبيعية (أفندي، ٢٠١٩، ٢/٣٢١).

ثانياً: المساواة بين الأفراد: إنَّ تعاليم الاسلام لا تحصر تحقيق العدالة بين المسلمين فحسب – وفي داخل المجتمع الإسلامي– بل هي حريصة في الاهتمام لتحقيق العدل بين المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب والمشركين أيضاً؛ لأنَّ حق الحياة الرخية المطمئنة مكفول للجميع؛ ولأنَّ العدالة هي الحقيقة والمنطلق الأول في دعوة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، ومن مظاهر دعوته في العدالة هي المساواة في الإنسانية؛ باعتبار أنَّ الأصل البشري واحد، يرجع الى بنية واحدة، تكون من حقائق خلقية واحدة، لا تؤثر فيها الأعراض الجانبية من الطول والقصر، والألوان واللغة، وغير ذلك؛ ولأنَّ البشرية كلها من أصل واحد، فالاختلاف الحاصل بين أفراده لا يؤثر في تشويه تلك الحقيقة، فالرجال والنساء، والحكام والمحكومون، وسائر أصناف الناس إنما هم مظاهر تكاملية اندماجية؛ لإيجاد المجتمع الحضاري المتعاون حتى يستطيع تسخير الحياة على الوجه الأكمل (خضير، ٢٠٠٥، ١/٧٠).

ثالثاً: الأساس العقدي: يعد هذا الأساس القاعدة الرئيسة لجميع الأسس؛ لأنها تنطلق من مبدأ عقائدي، مما يؤثر إيجابا على الفرد المسلم، ويغير الكثير من أسلوب حياته العملية، ومن هذا المنطلق سأذكر هنا بعض هذه الأسس، لأنني سأذكر البعض الآخر في المبحث الثاني، ومن هذه الأسس ما يأتي (محمدي، ٢٠٢٢، ص٦٢٤):

١– الملكية: ركيزة هذه تكون من مبدأ (ملكية الله عزوجل)، ومنطلق المسلم واعتقاده بأنَّ الله تعالى خالق كل شيء، وما البشر إلا خلفاء ومستخلفين لغاية إعمار الأرض، (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ) (سورة الحديد، الآية ٧).

٢– مبدأ الأخوة: إنَّ المجتمع الإسلامي في منظور الإسلام هو جسد واحد، ومصير واحد، انطلاقاً من قوله عليه الصلاة والسلام: ((مَثَلُ المسلمين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)) (البخاري، ١٩٩٣، رقم الحديث ٦٠١١ ص ٢٦٩٠، مسلم،١٩٥٥ ص ٢٥٨٦).

٣– الكسب الحلال: طلب الرزق الحلال واجتناب المال الحرام، يؤدي من الجميع للسعي والعمل، وتجنب أكل أموال الناس بالباطل واستغلال البسطاء وابتزازهم، وقد حارب الإسلام هذه الأعمال وحكم عليها بالبطلان أو الفساد، أو التكسب خلالها بطرق غير مشروعة تؤدي إلى أكل أموال الناس بالسحت.

رابعاً: حماية الحقوق الاقتصادية:

ومن مقاصد العدالة الاجتماعية أيضاً في الشريعة الاسلامية الحفاظ على حق الأجيال في الثروة، فقد شرع الاسلام نظام الإرث؛ حمايةً للجيل القادم من الوقوع في حالة الفقر، فالرسول صلى الله عليه وسلم يقول: ((... إنك ان تذر ورثتك أغنياء خير من أنْ تذرهم عالة يتكففون الناس)) (البخاري، ١٩٩٣، ٢٤٢٩، مسلم، ١٩٥٥، ١٢٥٠/٣).

المبحث الثاني:

أدوات تحقيق العدالة الاقتصادية في الاقتصاد الاسلامي:

المطلب الأول: الزكاة ودورها في تحقيق العدالة الاقتصادية

الفرع الأول: مفهوم الزكاة:

أولاً: الزكاة لغة: النمو والتطهير، قال في المحيط: "زكاة المال: تطهيره، وزَكَّى يُزَكِّي تَزْكِيَةً، وزَكَا الزرع زَكَاءً إذا زاد ونما" (الرازي، ١٩٩٩، مادة ز ك ا، ص١٣٦). وفي لسان العرب: "أصل الزكاة: الطهارة والنماء والبركة" (ابن منظور، ١٩٨٤، فصل الزاي، ٣٥٨/١٤).

ثانياً: الزكاة اصطلاحاً: جاء تعريف الزكاة بعدة تعريفات عند فقهاؤنا رحمهم الله، سأذكر منها:

١- اسم لقدر مخصوص من مال مخصوص، يجب صرفه لأصناف مخصوصة بشرائط (الشربيني، ١٩٩٤، ٦٢/٢، قليوبي وعميرة، ١٩٩٥، ٣١٢/٢).

٢- إسم صريح لأخذ شيء مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة (الماوردي، ١٩٩٩، ٧١/٣).

الفرع الثاني: دور الزكاة في تحقيق العدالة الاقتصادية

الدور الأساسي للزكاة ومكانتها الهامة في نظام إقتصادي إسلامي يهدف إلى تحقيق العدل والحرية، لذا فالزكاة فريضة على المسلم تؤدى الى بيت المال وفق قدر معلومٌ شرعاً ومحددٌ سلفاً، وهي بمثابة تبرع من جهة ومنحة ومعونة من جهة أخرى، حسب المؤدي أو المستلم.

وهي جزء من آلية النظام المالي الاسلامي تتكافل مع الأحكام المالية الأخرى في إرساء قواعد العدالة الاجتماعية، وتحسين ظروف العيش للطبقات المحرومة، وتقليص الفوارق فيما بينها (الطويل، ٢٠١٠، ص١٧٧).

كما أنَّ حصول الفئات غير القادرة على توفير احتياجاتها الأساسية على المساعدة من الأغنياء يسهم في رفع الميل للاستهلاك خاصة بين الفقراء والمساكين، دون أنْ يؤثر سلباً على استهلاك الأغنياء، وبذلك يتم توسيع السوق في الاقتصاد الاسلامي بصفة مستمرة بفضل القوة الشرائية الجديدة من الفئات المستفيدة من الزكاة، علاوة على ذلك يعد تمويل الزكاة من وسائل التنمية الفعالة؛ إذ تقدم الدول الغنية تبرعات للدول الفقيرة بهدف إنشاء قوه شرائية تحمي اقتصاداتها من الركود.

إنَّ عدالة التوزيع وضمان نصيب الفقراء وذوي الحاجة هو ما سيحقق الرفاهية المنشودة للمجتمع، ولم يكتف النظام الاقتصادي الإسلامي بالتأكيد على زيادة الإنتاج ومراقبة السوق فحسب، بل حرص على تحقيق العدالة في التوزيع وكفالة العيش الكريم لجميع أفراد المجتمع استناداً إلى مبدأ حد الكفاية (هاشم، ٢٠٠٥، ص١١٤، الطويل، ٢٠١٠، ص١٧٧).

فمن الناحية الاقتصادية فإن للزكاة آثار فعالة تعالج الفقر من خلال تحقيق حد الكفاية بدلاً من حد الكفاف، وتنقل جزء من القوة الشرائية –التي كانت بيد الأغنياء– إلى يد الفقراء، فهي وسيلة لإذابة الطبقية، فالزكاة تمنع الطبقية من خلال القضاء على البطالة من جهة الفقراء، وتعمل على الحد الممكن من الاكتناز.

ويجدر بالذكر أنَّ تشريع الزكاة إذا طبق بشكل منتظم وصحيح فإنه يضمن استقرار السوق ويعززه عن تقلبات الأسواق الحديثة

المطلب الثاني

دور تحريم الربا والغش في تحقيق العدالة الاقتصادية

الفرع الأول: مفهوم الربا والغش

أولاً: مفهوم الربا:

١- الربا لغة: هو الزيادة، وربا المال: زاد بالربا، والمربي: الذي يأتي الربا، والربا وكل ما ارتفع من الأرض وربا (ابن منظور، ١٩٨٤، كتاب و-ي فصل الراء المهملة، ١٤/٣٠٦).

٢- الربا اصطلاحاً:

جاء تعريف الربا بعدة تعريفات عند فقهاؤنا رحمهم الله، سأذكر منها:

أ- الفضل الخالي عن العوض المشروط في البيع (السرخسي، طبعة دار المعرفة، ١٢/١٠٩).

ب- الزيادة في أشياء مخصوصة (ابن قدامة، ١٩٦٩، ٤/٣).

ثانياً: مفهوم الغش:

١- الغش لغةً: نقيض النصح، وهو مأخوذ من الغشش المَشْرَب الكدر، وقد غشه يغشه غشاً: لم يَمْحَضْه النصيحة (ابن منظور، ١٩٨٤، كتاب ش فصل الغين المهملة ٦/٣٢٣).

٢- الغش اصطلاحاً:

جاء تعريف الغش بعدة تعريفات عند فقهاؤنا رحمهم الله، سأذكر منها:

أ- هو كتم كل ما لو علمه المبتاع كَرِهَهُ (القرافي، ١٩٩٤، ٥/١٧٢).

ب- ما يخلط من الرديء بالجيد (المناوي، ١٩٩٠، ص٢٥٢).

وهذه اللفظة لها مترادفات مثل: (الغلول والخيانة والمداهنة والتمويه والإدهان). (الجيلاني، ١٩٩١، ص١٨٤).

الفرع الثاني: دور تحريم الربا والغش في تحقيق العدالة الاقتصادية

أولاً: دور تحريم الربا في تحقيق العدالة الاقتصادية

أحلَّ الاسلام البيع وحرم الربا، لأنَّ الفوائد الربوية تؤدي إلى تركيز الثروة في أيدي قلة من الناس على حساب باقي المجتمع، وتسبب في استغلال الغني للفقير المحتاج، مما يجعل الغني يزداد غنىً والفقير يزداد فقراً، وهذا ينافي العدالة. إذ يعد الربا استيلاء على المال دون جهد أو مخاطرة، مما يزيد من تفضيل تداول المال على العمل، ويعطي الأفضلية للأغنياء على حساب الفقراء (المودودي، ١٩٥٨، ص٥٥)، وهذا يتنافى مع القيم الإنسانية، وقد حذر الله تعالى من مغبة التعامل بالربا، مهدداً بفتح حرب ضد مرتكبيه، كما ورد في قوله سبحانه وتعالى:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ* فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ)(سورة البقرة، الآيتين ٢٧٨-٢٧٩).

وهذا النص القرآني يوضح أن الأساس في تحريم الربا هو منع الظلم لكل واحد من الطرفين فلا يَظْلِم ولا يُظْلَم، وكان الربا يتبايعون به في الجاهلية فلما أسلموا أمروا أن يأخذوا رؤوس أموالهم (الطبري، ١٤٠٥هـ، ٣/١٠٧).

وهناك آثار اقتصادية عديدة تنجم عن الربا وسعر الفائدة، تعكس سلباً على العدالة الاقتصادية، وهي (الحطاب، ١٩٩٩، ص١٠١):

١- ارتفاع الأسعار: عندما يضيف المنتجون والمستثمرون فوائد القروض التي حصلوا عليها إلى تكاليف الإنتاج، فتزداد التكاليف وترتفع أسعار السلع والخدمات.

٢- الكساد: عندما ترتفع أسعار السلع يقل الطلب الكلي عليها وبالتالي يؤدي ذلك إلى كساد السلع، ومن جهة أخرى فإن ارتفاع تكاليف الإنتاج سوف يؤدي إلى خفض أجور العمال، مما يؤدي أيضاً إلى نقص الطلب الكلي وبالتالي الكساد.

٣- البطالة: قد لا يكتفي أصحاب الأعمال والمصانع بتخفيض أجور العمال من أجل خفض التكاليف وإنما يمكن أن يقوموا بالاستغناء عن العديد من العمال، ومن الممكن أن يترك العمال أنفسهم العمل عندما تنخفض أجورهم، مما يؤدي إلى زيادة البطالة في المجتمع. ومن جهة أخرى فإن وجود فئة متعطلة لا وظيفة لها سوى الانتظار من أجل الحصول على فوائد الأموال المودعة يعتبر من أبرز أشكال البطالة، كما أن نمو عقلية المرابين، وتفشي داء الاستزادة في المجتمع يلحق به أفدح الأضرار (المودودي، ١٩٥٨، ص٥٥).

٤- زيادة حدة التفاوت بين الناس: يقول صديقي " فالثروة لن تجلب مزيداً من الثروة لأصحابها إلا عندما يؤدي استخدامها فعلاً إلى خلق ثروة. (صديقي، ١٩٨٢، ص٢٦). "وفي كثير من الحالات لا يؤدي القرض إلى خلق فائدة إضافية يمكن دفع الفائدة منها إلى المقرض" (صديقي، ١٩٨٢، ص٢٦).

وهذا يؤدي إلى حدوث تحويل صافي للموارد من المدينين الذين يشكلون الكثرة إلى الدائنين الذين هم قلة، مما يؤدي إلى زيادة الهوة بين المحرومين والمترفين "إن زيادة تركيز الثروة واستمرار تدفقها من الكثرة إلى القلة، سواء ضمن الأمة الواحدة أم بين الأمم، لا يزالان يولدان توترات اجتماعية وسياسية في صورة ثورات فلاحية وإضرابات عمالية وحروب أهلية وعالمية" (صديقي، ١٩٨٢، ص٢٦).

٥- تخفيض الإنتاج والاستثمار: إن رفع سعر الفائدة يؤدي إلى تثبيط همم المستثمرين عن القيام بأية مشاريع جديدة، أما خفض سعر الفائدة فإنه يشجع على زيادة الاستثمار وبالتالي زيادة الإنتاج، ومن باب أولى أن إلغاء سعر الفائدة سوف يشجع بشكل أكبر على زيادة الاستثمار والإنتاج (المودودي، ١٩٥٨، ص٦١).

٦- تفاقم أزمة المديونية: إن كثرة الاقتراض بالفائدة يوصل الدولة إلى حالة تعجز فيها عن سداد ديونها، وبالتالي تصبح دولة مفلسة، لا يرغب أحد بإقراضها أو التعامل معها، مما يؤدي إلى انهيار قيمة العملة، وعدم القدرة على تأمين الحاجات الأساسية، وما ينجم عنه من ضيق وتدهور في كافة المجالات (الحطاب، ١٩٩٩، ص١٠٢، صديقي، ١٩٨٢، ص٢٧).

ومما سبق يمكن القول بأنَّ تحريم الربا له فوائد ليس فقط على السوق – واستقرار العملة والبطالة وأزمة تفاقم الديون والانكماش والتضخم والكساد وارتفاع الأسعار وظهور الطبقية – فحسب، وإنما على المجتمع ككل، ويتحقق بذلك مبدأ العدالة الاقتصادية، إذ يتم التكافل وتعزيز الفقير والإحسان والمحبة بين أفراد المجتمع؛ لأن الربا آفة على الشعوب يأكل القوي الضعيف، وتحريمها هو الخلاص من جميع سلبيات التعامل بالربا.

ثانياً: دور تحريم الغش في تحقيق العدالة الاقتصادية

يعد الغش عملاً غير مشروع؛ لأنه يعتبر استهتار بحقوق الآخرين وإخلال بالواجبات الأخلاقية والقانونية؛ لأنه يتنافى مع مبادئ الأخلاق والعدالة، ويعد المبدأ العام في القانون الحديث الذي يشمل جميع العلاقات القانونية أساسه هو ضرورة أنْ يتعامل تعاملاتهم بما يعزز الأطراف بالصدق والأمانة، مستندين إلى مبدأ حسن النية في العدالة ليضمن حماية الحقوق (المودودي، ١٩٥٨، ص٦١).

لقد حرم الاسلام الغش؛ لأنه منافٍ للأخلاق وللإنسانية، قال تعالى:(وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۖ قَدْ جَاءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ) (سورة الأعراف، الآية ٨٥)، وقال تعالى:(وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ) (سورة المطففين، الآية ١)، وقال تعالى:(وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ)(سورة الرحمن، الآية ٩)، وقال النبي(صلى الله عليه وآله وسلم): ((من غش فليس مني)) (مسلم، ١٩٥٥، رقم الحديث ١٠٢، ٣/١٢٥٠).

من هذا الحديث الشريف يتبين المنع المطلق للغش في المعاملات؛ إذ يهدم الثقة بين المتعاملين، ويجعل الحياة التجارية

في اضطراب، ويشمل الغش كل أنواع الخلابة وهي: (خديعة المشتري وخيانته) والكذب في مقدار الثمن، والتناجش والتغرير وتدليس العيب وكتمانه، والغبن الفاحش، ومن صور الغبن تلقي الركبان (الزحيلي، ط/١٢ ٤٩٨٢/٧).

وهذا يعني أنَّ الانسان محرم عليه أنْ يغش العباد أياًكان دينهم أو جنسهم، ومن الغش التلاعب بالأوزان والمكاييل وما أشبهها، ومن القيود السلبية أيضاً الامتناع عن التصرف بالمال بما يلحق ضرراً بالآخرين، وتحريم استغلال المال للتأثير على الحكام والقضاة وولاة الأمور. (المودودي، ١٩٥٨، ص٦١).

ومما سبق يتبين بأنَّ تحريم الغش بكل أنواعه وفروعه يسهم في بناء الصدق والإخلاص في العمل والطمأنينة والثقة بين أفراد المجتمع، مما يسهم في تعزيز مبدأ العدالة الاقتصادية في المجتمع المسلم.

الخاتمة:

بعد حمد الله على إتمام هذا البحث، يمكن إيجاز أهم المسائل التي توصلت إليها، وسأذكرها على نقاط، وكما يأتي:

١ – أدوات تحقيق العدالة الاقتصادية كانت من ضمن تشريعات الإسلام واندرجت تحت علم الاقتصاد الإسلامي.

٢ – التأكيد على مصطلح العدالة بأنه ليس فقط مصطلح اعلاني ودعائي كما تدعي به الدول الغربية؛ لأنهم يمارسون الربا وابتعاد اقتصاداتهم عن الجوهر الأخلاقي.

٣ – لا يتم الفصل في الاقتصاد الإسلامي بين التعاملات المالية ومبدأ الأخلاق، لأن النظم الإسلامية مترابطة، ويشد بعضها بعضاً، ولا انفصام بينها.

٤ – توصلت في الدراسة إلى بعض أدوات تحقيق العدالة الاقتصادية وهي تحريم الربا وتحريم الغش، وما فيهما من مسائل فرعية تؤثر تأثيرات مباشرة على الأفراد وعلى المجتمع، من جانب معنوي كعلاقات إنسانية، وكعلاقات تجارية وتعاملات مالية وعقود من جانب مادي.

٥ – يتميز الاقتصاد الإسلامي عن غيره من الأنظمة الاقتصادية الوضعية بأنه من لدن حكيم خبير، العالم بما كان وما يكون، عالم بما هو الأصلح لبني البشر، على عكس الأنظمة الاقتصادية الوضعية التي أثبتت فشلها بين الحين والآخر، كالنظام الاشتراكي الذي انهار ولم يكمل مائة عام على نشأته، وعلى الإخفاقات والانتكاسات والتقلبات المتكررة التي حدثت بسبب النظام الرأسمالي.

التوصيات:

١ – أوصي الطلبة والباحثين باختيار مفردات من فقه المعاملات المالية وتطبيقها على حال المجتمع والسوق ومقارنتها بالأنظمة الاقتصادية الوضعية.

٢ – دراسة تأثير الآراء الفقهية لفقهائنا الأجلاء واختلافاتهم الفقهية ومدي انطباقها على المجتمعات في أزمنة متعددة، لأنه لا ينكر تغيير الأحكام بتغيير الأزمان.

٣ – من خلال الأبحاث في تراثنا الفقهي يمكن أن ندلل ونؤكد على أحقيتنا وأسبقيتنا في شتى العلوم ومنها العلوم الاقتصادية والاجتماعية، فعلى طلبة العلم والباحثين أن يجعلوا هذا الأمر في الفقرة الأولى من مشاريعهم البحثية والأكاديمية.

المصادر والمراجع:

١ . ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور التونسي، التحرير والتنوير، (ت:١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر – تونس، طبعة ١٩٨٤م.

٢ . ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تح: عبد السلام محمد هارون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط/٢، ١٩٧٢م.

٣ . ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي، المغني، تح: طه الزيدي، وآخرون، مكتبة القاهرة – مصر، ط/١، ١٩٦٩م.

٤ . أفندي، د. محمد أحمد، النظرية الاقتصادية الجزئية المتوسطة، مركز الكتاب الأكاديمي، ط/١، ٢٠١٩م.

٥. البجيرمي، سليمان بن محمد بن عمر، حاشية البجيرمي على الخطيب، دار الفكر– بيروت، طبعة ١٩٩٥م.
٦. البخاري، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن المغيرة الجعفي، صحيح البخاري، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، ط/١، دار طوق النجاة– بيروت، ١٤٢٢هـ.
٧. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني أبو بكر الأسماء والصفات، (ت:٤٥٨هـ)، مكتبة السوادي– جدة، ط/١، ١٩٩٣م، ١٩٨/١.
٨. الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف، التعريفات، دار الكتب العلمية– بيروت، ط/١، ١٩٨٣م.
٩. الجياني، جمال الدين أبو عبد الله محمد بن مالك الطائي، الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة، تح: د. محمد حسن عواد، دار الجيل– بيروت، ط/١، ١٩٩١م.
١٠. الخطاب،كمال توفيق، نظرات اقتصادية في حكمة تحريم الربا الخفي، مجلة العلوم الاجتماعية والانسانية– ليبيا، طبعة ١٩٩٩م.
١١. خضير، ثائر إبراهيم، الوسطية في العقيدة الاسلامية، دار الكتب العلمية– بيروت، طبعة ٢٠٠٥م.
١٢. الرازي، زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تح: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية– بيروت، ط/٥ ١٩٩٩م.
١٣. الربا، أبو الأعلى المودودي، تعريب: محمد عاصم الحداد، دار الفكر الاسلامي– دمشق، ط/١، ١٩٥٨م.
١٤. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الدين، المبسوط، مطبعة السعادة– مصر، طبعة دار المعرفة.
١٥. شابرا، د. محمد عمر، الإسلام والتحدي الاقتصادي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي– الولايات المتحدة الأمريكية، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، عمان– الأردن، ط/١، ١٩٩٦م.
١٦. الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية– بيروت، ط/١، ١٩٩٤م.
١٧. الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد، جامع البيان في تأويل آي القرآن، دار الفكر– بيروت، طبعة ١٤٠٥هـ.
١٨. الطويل د. رواء زكي، الإنسان بين المادة والروح، دار زهران، عمان – الأردن، ط/١.
١٩. عبد الحميد، د. محسن، الاسلام والتنمية الاجتماعية، دار المنارة، جدة– السعودية، ط/١، ١٩٨٩م.
٢٠. العدالة والمجتمع المدني، صلاح أحمد هاشم، مطبعة الهيئة العامة لقصور الثقافة– مصر، طبعة ٢٠٠٥م.
٢١. الفقه الاسلامي وأدلته، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر– دمشق، ط/١٢.
٢٢. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير، المكتبة العلمية– بيروت، د.ت د.ط.
٢٣. القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن ادريس بن عبد الرحمن المالكي، الذخيرة، تح: محمد بو خبزة، دار الغرب الاسلامي– بيروت، ط/١، ١٩٩٤م.
٢٤. قليوبي وعميرة، أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرسلي عميرة، حاشيتا قليوبي وعميرة، دار الفكر–بيروت، طبعة ١٩٩٥.
٢٥. القيم الدينية والأخلاقية ودورها في الازدهار الاقتصادي، حامد محمود مرسي، دار الطلائع– القاهرة طبعة ٢٠١١م.
٢٧. لماذا المصارف الاسلامية، محمد نجاة الله صديقي، ترجمة: د. رفيق يونس المصري، المعهد العالمي للأبحاث الاقتصادية، جامعة الملك عبد العزيز– جدة، ١٩٨٢م.
٢٨. الماوردي، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب، الحاوي الكبير، دار الكتب العلمية– بيروت، ط/١، ١٩٩٩م.
٢٩. محمدي، رشيد، مكانة العدالة الاقتصادية في أسلوب الحياة الاسلامية، مجلة الكلية الاسلامية الجامعة، مجلد ١، عدد ٦٥، لسنة ٢٠٢٢م.
٣٠. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، مطبعة عيسى البابي الحلبي– القاهرة، ١٩٥٥م.
٣١. المناوي، عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، تح: د. عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب– بيروت، ط/١ ١٩٩٠م.
٣٢. النمري، خلف سلمان صالح، أثر العدالة الاقتصادية في تحقيق التنمية من منظور إسلامي، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي– جامعة الأزهر، مجلد ٢٧، عدد ٢٧ لسنة ٢٠٠٥م.

فصلية مُحكَمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥م

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address
White Males Magazine
Republic of Iraq
Baghdad / Bab Al-Muadham
Opposite the Ministry of Health
Department of Research and Studies
Communications
managing editor
07739183761
P.O. Box: 33001
International standard number
ISSN 2786-1763
Deposit number
In the House of Books and Documents
(1125)
For the year 2021
e-mail
Email
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com

فصلية مُحكَمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥م

general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Noureddine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon